# الحنزينة الرسمي

# للجهؤدية الجزائرية الديمقلطية الشع

# قوانينومراسيم

قرارات . معقررات . معناشير . اعلانات و بعلاغات

التحرير والادارة الاستراكات والتشر المطبعة الرسمية ٩ شارع ترولية	النشرة الرسمبة اعلانات ،صففات عمومية وسجل تجادي	مناقشات المجلس الوطني	القوانين والمراسيم	الاشتراكات
الجزائر تليفون : ١٩ـ٨١ـ٨٦ ١٩ـ٨٠ـ١	ر. سنة	سنــــ	٣ اشهر ٦ اشهر سنــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
رقم الحساب الجارى بالبريد ٥٠ ـ ٢٢٠٠	۱۵ دیبارا ۲۰ دیبارا	۲۰ دینارا ۲۵ دینارا	۸ دنانیر ۱۶ دینارا ۲۶ دینارا ۱۲ دینارا ۲۰ دینارا ۲۰ دینارا	فى الجزائر نى البلاد الاجنبية

غن العدد ٢٥ر٠ دينار وغن العدد للسنين السابقة ٣٠ر٠ دينار و تسلم الفهارس مجانا للمشنركين ١٠ المطلوب منهم الاعلام عن تغییر عناوینهم وعن مطالبهم \_ یؤدی عن تغییر العنوان ۳۰ر ۰ دینار غن النشرة علی اساس ۲٫۵۰ دینار للسطـر

#### مراسيم ، قسرارات ، تعليمات

### رئاسة الجمهورية (الداخلية)

ـ مراسيم مؤرخة في ١٨ شـوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فيرابر سنة ١٩٦٥ تتضمن حركة موظفي عمالات .

#### ( المديرية العامة للمالية )

ـ قرار مؤرخ في ٩ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٠ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تحديد تشكيل اللجنة المكلفة بالنظر في مسائل الضريبة على دخل القيم المنقولة المفروضة على الشركات التي يوجد مقرها خارج الجزائر.

#### (المديرية العامة للتخطيط والدراسات الاقتصادية)

ــ مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن انهاء مهام نائب مدير بالمديرية العامة 111 للتخطيط والدراسات الاقتصادية .

#### نيابة رئاسية مجلس الوزراء ، وزارة الدفياع الوطني

\_ قرار مؤرخ في ١٣ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن احداث لجنة للصفقات بوزارة الدفاع الوطنى

\_ قرار مؤرخ في ٩ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٠ فبراير سنة ١٩٦٥ يتعلق بانتداب رؤساء اركان الحرب لمناطق عسكرية. 717

#### وزارة العدل

\_ مرسوم رقم ٦٥ \_ ٤٣ مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تعديل المرسوم رقم ٦٠ ـ ١٥٨ الصادر في ١٩ فبراير سنة ١٩٦٠ المتعلق بالتنظيم القضائي . 717

#### وزارة الصناعة والطاقة

\_ مرسوم رقم ٦٥-٤٤ مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تعديل المرسوم رقم ٦٤ ــ ١٧٥

الصادر في ٢٧ محرم عام ١٣٨٤ الموافق ٨ يونيو سنة ١٩٦٤ 717 القاضى بتنظيم القطاع الصناعي الاشتراكي .

#### وزارة الصحة العمومية وقدماء الجاهدين والشؤون الاجتماعية

\_ قرار مؤرخ في ٣ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ٤ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن أحداث مدرسة للتعليم الشبه الطبي بالاغواط. 717

\_ قرار مؤرخ في ٣ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ٤ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن احداث مدرسة للتعليم الشبه الطبي 717

\_ قرار مؤرخ في ٧ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ٨ فبراير سنة ١٩٦٥ لتضمن تجديد اعضاء اللجنة المؤقتة للتسيير المؤسسية 717 لدى الصندوق الاجتماعي لناحية الجزائر.

ـ قرار مؤرخ في ٧ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ٨ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تجديد اعضاء اللجنة المؤقتة للتسيير المؤسسة لدى الصندوق الاجتماعي لناحية قسنطينة . ٢١٤

#### وزارة التربية الوطنية

\_ مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنسة ١٩٦٥ يتضسمن انهاء مهام نائب مدير الادارة 317 المركزية .

\_ مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تكليف مفتش من الاكاديمية ، بالنيابة ، بمهام مدير التعليم الثانوى . 317

#### وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والاشغسال العمومية والنقل

\_ مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين مفتش عام .

\_ قرار مؤرخ في ٢٧ رمضان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٩ يناير سنة ١٩٦٥ يتمم بموجبه القرار الصادر في ٧ صفر عام ١٣٨٤ الموافق ١٨ يونيو سنة ١٩٦٤ المتضمن النظام المحلي لمحطة دلالة السفن في مينائي وهران وآرزيو.

#### وزارة التجارة

ـ مرسوم مؤرخ في ١٦ شـوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٧ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيبين مدير الشركة الوطنية 110 للاروقة الجزائرية .

#### وزارة الاصلاح الاداري والوظيفة العمومية

\_ مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين الكاتب العام لوزارة الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية .

ـ مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن انها مهام المدير العسام للوظيفة العمومية . 710

ــ مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير 717 سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين مدير الوظيفة العمومية .

ــ مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين مدير الاصلاح الادارى . 717

ـ مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبرابر 717 سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين مدير الادارة العامة .

ـ مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين مدير المدرسة الوطنية للادارة . 717

ــ مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الكوافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين نائب مدير الموظفين والمحاسبة ٢١٤ | والادوات . 717

# مراسيم، قرارت، تعليمات

# رئاســة الجمهـوريـة ( الداخلية )

#### مراسيم مؤرخة في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ تتضمن حركة موظفي عمالات

ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ انتدب السيد عمار محمد بن على المنتدب سابقا لمهام نائب عامل عمالة بمعسكر لمهام نائب عمالة باغيل ازان ابتداء من اول فبراير سنة ١٩٦٥ .

\_ بموجب مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق

١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ انتدب السيد مصطفى بن زاغو المنتدب سابقا لمهام نائب عمالة بسيدي على ( كاساني ) لمهام نائب عامل عمالة بمعسكر ابتداء من اول فبراير سنة ١٩٦٥ . ـ بموجب مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ انتدب السيد محمد بوطريحة المنتدب سابقا لمهام نائب عامل عمالة باغيل ازان لمهام نائب عامل عمالة بمستفانم ابتداء من اول فبراير سنة ١٩٦٥ .

\_ بموجب مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ انتدب السيد عثماني زيناعي المنتدب سابقا لمهام نائب عامل عمالة بتيغنيف ( باليكاو ) لمهام نائب عامل عمالة بسيدى على (كاساني) ابتداء من اول فبراير سنة ١٩٦٥ .

بهوجب مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ عدلت المادة الاولى من المرسوم المؤرخ في ٩ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ (١٥ اكتوبر سنة ١٩٦٤) المتضمن انهاء انتداب نائب عامل عمالة كما يلي : انهي انتداب السيد محمد زيداني لمهام نائب عامل عمالة ابتداء من ١٥ سبتمبر سنة ١٩٦٤ .

#### ( المديرية العامة للمالية )

قرار مؤرخ في ٩ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٠ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تحديد تشكيل اللجنة الكلفة بالنظر في مسائل الضريبة على دخل القيم المنقولة المفروضة على الشركات التي يوجد مقرها خارج الجزائر

ان رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٤ - ٣٣٣ الصادر في ٢٧ رجب عام ١٣٨٤ (٢ ديسمبر سنة ١٩٦٤) والمتضمن تعيين اعضاء الحكومة ،

\_ وبمقتضى قانون مالية سنة ١٩٦٥ رقم ٦٤ \_ ٣٦١ الصادر في ٢٦ شعبان عام ١٣٨٤ ( ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ) ولا سيما المادة ٠٠٤ )

يقرر ما يلى:

المادة الاولى: ان الحصة المعينة للتوزيعات ومطارح التكليف ، فيما يخص الشركات التى يوجد مقرها الرئيسي خارج الجزائر ، والتى تعتبر أساسا لفرض الضريبة على دخل القيم المنقولة تحدد من قبل لجنة تتألف كما يلى:

- \_ مدير الضرائب او ممثله ، رئيسا ..
  - ـ مدير الخزينة او ممثله .

الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

\_ مدير البنك المركزى او ممثله .

ـ مدير التسجيل واملك الدولة ، والطابع للعمالة التى تؤدى لديها الشركة الاجنبية الضريبة على دخل القيم المنقولة .

اللادة ٢: يقوم بمهام كتابة هذه اللجنة موظف من مديرية الضرائب يعينه المدير العام للمالية وله صوت استشارى . اللادة ٣: يكلف مدير البنك المركزى ، ومدير الخزينة ، ومدير الضرائب والتنظيم العقارى ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية

وحرر بالجزائر في ٩ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٠ فبراير

عن رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء وبتفويض منه وعن المدير العام للمالية الواقع له مانع وبالتفويض نائب المدير العام صسالح مبروكسين

#### (المديرية العامة للتخطيط والدراسات الإقتصادية)

مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن انهاء مهام نائب مدير بالمديرية العامة للتخطيط والدراسات الاقتصادية

- بموجب مرسوم مؤرخ فى ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ وضع حد لمهام السيد عبد الرحمن كيوان بصفته نائب مدير بالمديرية العامة للتخطيط والدراسات الاقتصادية اعتبارا من ٣١ يناير سنة ١٩٦٥ .

# نيابة رئاسة مجلس الوزراء وزارة الدفاع الوطني

قرار مؤرخ في ١٣ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن احداث لجنة للصفقات بوزارة الدفاع الوطني

ان نائب رئيس مجلس الوزراء ، وزير الدفاع الوطنى ، \_\_\_\_ بمقتضى القانون رقم ٢٦ ــ ١٥٧ الصادر في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ الرامى الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٥٦ - ٢٥٦ الصادر في ١٣ مارس سنة ١٩٥٦ المتعلق بالصفقات المعقودة باسم الدولة ، والمطبق على الجزائر بموجب المرسوم رقم ٥٧ - ١٤ الصادر في ٨ يناير سنة ١٩٥٧ ، المتعلق بالصفقات المبرمة في الجزائر ، يقرر ما يلى :

المادة الاولى: تحدث لجنة للصفقات بوزارة الدفاع الوطنى المادة ٢: ان اختصاصات هذه اللجنة هى الاختصاصات المبينة فى المرسوم الثانى المذكور اعلاه .

- فمكتب المناقصة مختص بالصفقات عن طريق المناقصة « المفتوحة » او « المحددة » .
- ولجنة فتح الظروف مختصة بالصفقات عن طريق طلب محددة »... عزوض « معتوجة » او « محددة »...
- لجنة المباراة مختصة بالصفقات التي تتم عن طريق طلب عروض مع مباراة .

اللدة ٣: تتشكل هذه اللجنة كما يلى:

- مدير المصالح المالية ، رئيسا .
  - المراقب العام للمالية .
    - \_ مدير الادوات .
      - ـ مدير المؤونة .
    - \_ مدير الهندسة .

اللدة ؟ : يمكن أن يمثل أعضاء هذه اللجنة كبار الموظفين التابعين لمصالحهم ، يختارون لكفائتهم ، في المسائل القانونية والاقتصادية ، أو لتجاربهم العملية فيما يخص الصفقات . اللدة ٥ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية

الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٣ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٤ .

#### هواری بومدین

قرار مؤرخ في ٩ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٠ فبراير سنة ١٠٥٥ يتعلق بانتداب ضباط لمهام رؤساء اركان الحرب لمناطق عسكرية ٠

ان نائب رئيس مجلس الوزراء ، وزير الدفاع الوطنى ، - بمقتضى المرسوم رقم ٢٤ - ٨٨ المؤرخ في ٤ مارس سنة ١٩٦٤ المتعلق باحداث هيئة اركان الحرب العامة للجيش الوطنى الشعبى ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٤ - ٨٩ المؤرخ في ٤ مارس سنة ١٩٦٤ المتضمن تحديد المناطق العسكرية وتنظيمها ، - وبناء على اقتراح رئيس هيئة اركان الحرب العامة للجيش الوطنى الشعبى ،

يقرر ما يلي :

سنة ١٩٦٥ .

المادة الاولى: ينتدب لمهام رؤساء اركان الحرب:

- ـ القبطان كركب مختار في المنطقة العسكرية الاولى .
- القبطان رويس البشير في المنطقة العسكرية الثانية ، - القبطان الاكحار عباط محجوب في النطقة العسك بة
- القبطان الاكحل عياط محجوب في المنطقة العسكرية
   الثالثة ،
- القبطان ابن المعلم حسين في المنطقة العسكرية الرابعة ، القبطان قنايزية عبد الملك في المنطقة العسكرية الخامسة، المادة ٢: يكلف رئيس هيئة اركان الحرب العامة للجيش الوطني الشعبي واعضاء هيئة اركان الحرب العامة للجيش الوطني الشعبي ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحرر بالجزائر في ٩ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٠ فبراير

هواری بومدین

# وزارة العسدل

مرسوم رقم ٦٥ ـ ٤٣ مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تعديل المرسوم رقم ٢٠ ـ ١٥٨ الصادر في ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ المتعلق بالتنظيم القضائي

ان رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بموجب القانون رقم ٦٢ - ١٥٧ الصادر في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ الرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٠ ـ ١٥٨ الصادر فى ١٩ فبراير سنة ١٩٦٠ والمتعلق بالتنظيم القضائي ولا سيما المادة ١١ من الجدول \_ أ ـ الملحق ، المحدد مقر ، واختصاص ، وتشكيل المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف ،

يرسم ما يلي:

المادة الاولى: تفصل بلدية تيميزارت التابعة للدائرة القضائية بتيزى وزو من مقاطعة ازيفون القضائية (بورغيدون سابقا) لتلحق من الان فصاعدا بالدائرة القضائية للمحكمة الابتدائية بعزازقة .

اللاة ٢: بقطع النظر عن المقتضيات المادة الاولى اعلاه فان الاجراءات المعمول بها ، الى حين تاريخ نشر هذا المرسوم امام المحكمة الابتدائية بأزيفون ، وكذلك الاجراءات التى ادت الى قرار تحضيرى او تمهيدى ، تبقى من اختصاص المحكمة الذكورة .

المادة ٣: يكلف وزير العدل ، حامل الاختام بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ .

احمد بن بلة

# وزارة الصناعة والطاقة

مرسوم رقم ٦٥ – ٤٤ مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تعديل المرسوم رقم ٢٤ – ١٧٥ الصادر في ٢٧ محرم عام ١٩٦٤ الموافق ٨ يونيو سنة ١٩٦٤ الصادر في ٢٧ محرم عام يقطاع الصناعي الاشتراكي

ان رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٤ - ١٧٥ الصادر في ٢٧ محرم عام ١٣٨٤ ( ٨ يونيو سنة ١٩٦٤ ) القاضى بتنظيم القطاع الصناعي الاشتراكي ،

وبناء على اقتراح وزير الصناعة والطاقة ،
 يرسم ما يلي:

المادة الاولى: ان المقطع الثانى من المادة السادسة من من المرسوم رقم ٦٤ ـ ١٧٥ الصادر في ٢٧ محرم عام ١٣٨٤ الموافق ٨ يونيو سنة ١٩٦٤ يعدل كما يلى:

« وتضم فى اتحاد وطنى جميع المؤسسات الصناعية التابعة للقطاع الاشتراكى والتى تمارس نشاطها فى فرع واحد ، وكذلك الاتحادات العمالية للمؤسسات الصناعية المسيرة ذاتيا من هذا الفرع ، المحدثة ( او التى ستحدث ) تطبيقا لمقتضيات المقطع الاول من هذه المادة » .

اللدة ٢: تعوض المادة ٢٩ من هذا المرسوم بالمقتضيات التالية:

« تدير الاتحادات الوطنية لجنة ادارة تتألف من :

\_ ممثلي المؤسسات أو الاتحادات العمالية اعضاء في

الاتحاد الوطنى يكون عددهم مناسبا للاهمية النسبية لكل مؤسسة او مجموعة مؤسسات ( كل مؤسسة ذات الصالح الوطنى تكون لزاما ممثلة ) .

\_ ممثل او اكثر عن سلطة الوصاية ، وتبقى الاكثرية محتفض بها لفائدة ممثلي المؤسسات والاتحادات العمالية »

اللدة ٣: يكلف وزير الصناعة والطاقة بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الدىمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٨ شـوال عـام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ .

احمد بن بلة

# وزارة الصحة العموميــة وقدماء المجــاهـدين والشوون الاجتماعية

قرار مؤرخ في ٣ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ٤ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن احداث مدرسة للتعليم الشبه الطبي بالاغواط

ان وزير الصحة العمومية وقدماء الجاهدين والشؤون الاجتماعية ،

\_ بمقتضى المرسوم رقم ٦٤ \_ ٢٤٠ الصادر في ٤ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ ( ١٣ غشت سنة ١٩٦٤ ) القاضى بتنظيم التعليم الشبه الطبي بالجزائر ،

- وبمقتضى القرار الصادر فى ٦ نوفمبر سنة ١٩٦٢ المتضمن احداث ، وتسيير وتنظيم دروس مدرسة المرضين والمرضات بالاغواط ،

- وبناء على اقتراح مدير التعليم بوزارة الصحة العمومية وقدماء الجاهدين والشؤون الاجتماعية ،

يقرر ما يلي:

المادة الاولى: يلغى القرار الصادر فى ٦ نو فمبر سنة ١٩٦٢ والمشار اليه اعلاه ،

المادة ٢: تحدث مدرسة للتعليم الشبه الطبى بالاغواط . الله النامج التعليم المطبق في مدرسة التعليم الشبه الطبى بالاغواط يعد من قبل مديرية التعليم بوزارة الصحة العمومية وقدماء الجاهدين والشؤون الاجتماعية .

اللدة ): تسير المدرسة تحتمسؤولية مدير معين بقرار من وزير الصحة العمومية ، وقدماء المجاهدين والشؤون الاحتماعية .

اللدة o: يقوم بادارة المدرسة ، اثناء غياب المدير المعين المدير العمالي للصحة لعمالة الواحات او ممثله .

اللادة 7: تصرف نفقات تسيير مدرسة التعليم الشبه الطبى بالاغواط من الاعتمادات المقيدة في ميزانية وزارة الصحة العمومية وقدماء المجاهدين والشؤون الاجتماعية والمفوضة الى عامل عمالة الواحات.

المادة ٧: يكلف مدير التعليم بوزارة الصحة العمومية وقدماء المجاهدين والشؤون الاجتماعية ، وعامل عمالة الوحات ، ومدير الصحة لعمالتي الواحات والساورة ، ومدير الصحة العمالي للواحات ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٣ شوال عام ١٣٨٤ الموافق } فبراير سنة ١٩٦٥ .

#### محمد الصغير النقاش

#### قرار مؤرخ في ٣ شوال عام ١٣٨٤ الموافق } فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن احداث مدرسة للتعليم الشبه الطبي ببشار

ان وزير الصحة العمومية وقدماء الجاهدين والشؤون الاجتماعية ،

به بمقتضى المرسوم رقم ٦٤ ـ . ٢٤ الصادر في ٤ ربيع الثانى عام ١٣٨٤ ( ١٣ غشت سنة ١٩٦٤ ) القاضى بتنظيم التعليم الشبه الطبي بالجزائر ،

ـ وبناء على اقتراح مدير التعليم بوزارة الصحة العمومية وقدماء المجاهدين والشؤون الاجتماعية ،

يقرر ما يلى:

اللادة الاولى: تحدث مدرسة للتعليم الشبه الطبي ببشار.

اللدة ٢: ان برنامج التعليم المطبق في مدرسة التعليم الشبه الطبى ببشار يعد من قبل مديرية التعليم بوزارة الصحة العمومية وقدماء المجاهدين والشؤون الاجتماعية .

اللدة ٣: تسير المدرسة تحت مسؤولية مدير معين بقرار من وزير الصحة العمومية وقدماء المجاهدين والشيؤون الاحتماعية .

اللدة ؟: يقوم بادارة المدرسة ، اثناء غياب المدير المعين المدير العمالي للصحة لعمالة الساورة او ممثله .

المادة o: تصرف نفقات تسيير مدرسة التعليم الشبه الطبى ببشار من الاعتمادات المقيدة في ميزانية وزارة الصحة العمومية وقدماء المجاهدين والشؤون الاجتماعية ، والمفوضة لعامل عمالة الساورة .

اللادة 7: يكلف مدير التعليم بوزارة الصحة العمومية ، وقدماء الجاهدين والشؤون الاجتماعية وعامل عمالة الساورة، ومدير الصحة ومدير الصحة لعمالي للساورة ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٣ شوال عام ١٣٨٤ الموافق } فبراير سنة ١٩٦٥ .

#### محمد الصغير النقاش

قرار مؤرخ فى ٧ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ٨ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تجديد اعضاء اللجنة المؤققة للتسيير المؤسسة لدى الصندوق الاجتماعي لناحية الجزائر

الطيب عبد الوحيد

تشريعات الضمان الاجتماعي.

بموجب قرار مؤرخ فی ۷ شوال عام ۱۳۸۶ الموافق ۸ فبرایر سنة ١٩٦٥ وضع حد لوكالة اعضاء اللجنة المؤقتة لتسيير الصندوق الاجتماعي لناحية الجرزائر المعينون بمقتضي القرارات الصادرة في ١٠ ديسمبر سنة ١٩٦٢ ، و٢٦ مارس و ٧ مايو و ٢٦ يونيو سنة ١٩٦٣ .

يعين الاشخاص الاتي ذكرهم في اللجنة المؤقتة للتسيير المؤسسة بمقتضى القرار الصادر في ٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ :

ممثلبو العميال

السيدة: آمنة بوهراوة السادة: محمد جيجلي عبد القادر ربود طاهر السوفي ادير خقسار احمد غريبي

عبد الرحمن بوزار يوسف بريكي عبد الله بن على على سـائق

عمر فحاصى محمد او طالب

> ممثله ارباب العمل السادة: عبد الرحمن بن رشيد بوجمعة اورافل عبد القادر طاؤوس

شارل ريفاي محمد المنصالي تو فیق زوای

ميدان الضمان الاجتماعي ، أشخاص معروفون بأعمالهم في تشريعات الضمان الاجتماعي. او بمساعدتهم المبذولة لتطبيق

محمد صالح حستك السادة: رابح جرمان صادق صابر شريف رضا زميرلي خليل حــافز سعيد وكالي

قرار مؤرخ في ٧ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ٨ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تجديد اعضاء اللجنة المؤقتة للتسيير المؤسسة لدى الصندوق الاجتماعي لناحية قسنطينة

ـ بموجب قرار مؤرخ في ٧ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ٨ فبراير سنة ١٩٦٥ وضع حد لوكالة اعضاء اللجنة المؤقتة لتسيير الصندوق الاجتماعي لناحية قسنطينة المعينون بمقتضى القرارات الصادرة في ٣٤ سبتمبر و ٢٠ ديسمبر

يعين الاشخاص الاتى ذكرهم اعضاء في اللجنة المؤقتة للتسيير المؤسسة بمقتضى القرار الصادر في ٢٣ يناير سنة : 1974

#### ممثلو العمال

صالح لحلاح السادة: بوزيد عزوق حناشي شبيطه محمد بيدى عبد المجيد شنيني مولود مزيان زبير حمودة ساسي الواهم محمد طياب احمد حمودة العربي حروري عبد الكريم مكيدش

محمد العربى بلكيود

شادلي علىو

ممثلسو ارباب العمل

السادة : سعيد جمعة ساسی علی تارتار

او بمساعدتهم المبذولة لتطبيق

السادة: عبد الله دمان دبيح عبد القادر بن رقالة عبد القادر اوعاكس

عبد القادر سكلولي

امیل کو هین روبير مونفوازي محمد هواره

# وزارة التربية الوطنية

أشخاص معروفون بأعمالهم في ميدان الضمان الاجتماعي ،

مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة 1970 يتضمن انهاء مهام نائب مدير الادارة المركزية

ـ بموجب مرسوم مؤرخ فی ۱۸ شوال عام ۱۳۸۶ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ وضع حد بناء على طلبه لمهام السيد محمد بوزاهر ، نائب مدير بوزارة التربية الوطنية المدعو لمهام اخرى.

مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تكليف مفتش من الاكاديمية ، بالنيابة ، بمهام مدير التعليم الثانوي

\_ بموجب مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ كلف السيد ابن سالم دامرجي مفتش الاكاديمية ، بالقيام بالنيابة ، بمهام مديرية التعليم الثانوى بوزارة التربية الوطنية .

### وزارة البريد والمواصسلات السنكية واللاسلكية والاشغال العموميسة والنقل

مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين مفتش عـام

ان رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء

ـ بمقتضى القانون رقم ٦٢ ـ ١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ الرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

- بمقتضى المرسوم رقم 1.P المؤرخ في ٢٦ فبراير ١٩٤١ المتضمن تنظيم المفتشية العامة للبريد والبرق والهاتف، ـ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٢ ـ ٥٠٢ المؤرخ في ١٩ يوليو سنة ١٩٦٢ المحددة بموجبه شروط تعيين بعض كبار الموظفين،

ـ وبناء على اقتراح وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والاشغال العمومية والنقل.

يرسم ما يلي:

المادة الاولى: يعين السيد رينو انطوان مفتشا عاما بوزارة

البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والاشغال العمومية والنقل .

المادة ٢: يكلف وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والاسلكية والاشغال العمومية والنقل بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ .

#### احمد بن بلة

قرار مؤرخ في ٢٧ رمضان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٩ يناير سنة ١٩٦٥ يتمم بموجبه القرار الصادر في ٧ صفر عام ١٣٨٤ الموافق ١٨ يونيو سنة ١٩٦٤ المتضمن النظام المحلي لمحطة دلالة السفن في مينائي وهران وآرزيو

ان وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والاشغال العمومية والنقل ،

- بموجب القانون رقم ٦٢ - ١٥٧ الصادر في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ الرامى الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

- وبموجب القانون الصادر في ٢٨ مارس سنة ١٩٢٨ والمتعلق بنظام دلالة السفن في المياه البحرية ولا سيما مادته ١١ المتممة بمقتضى القانون الصادر في ٣ مارس سنة ١٩٣٩، - وبمقتضى المرسوم الصادر في ٧ غشت سنة ١٩٢٩ المتضمن وضع نظام لدلالة السفن في السواحل الجزائرية ، - وبمقتضى القرار الصادر في ٧ صفر عام ١٩٨٤ (١٨٨ يونيو سنة ١٩٦٨) المتضمن النظام المحلي لمحطة دلالة السفن في مينائي وهران رآرزيو ،

يقرر ما يلي:

المادة الاولى: كل من يريد الالتحاق بوظيفة مرشح قائد سفينة بمينائي وهران وآرزيو يجب ان يكون عمره يوم المباراة اربعين عاما على الاكثر.

اللدة ٢: يكلف نائب مدير البحرية التجارية والصيد البحرى بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

وحرر بالجزائر في ٢٧ رمضان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٩ يناير سنة ١٩٦٥ .

عبد القادر زعيبك

### وزارة التجــارة

مرسوم مؤرخ في ١٦ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٧ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين مدير الشركة الوطنية للاروقة الجزائرية

ان رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٤ - ٢٩٠ الصادر في ٢٣ جمادى الاولى عام ١٣٨٤ ( ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٤ ) المتضمن قبول تأسيس الشركة الوطنية للاروقة الجزائرية ،

ـ وبناء على اقتراح وزير التجارة .

يرسم ما يلي:

اللادة الاولى: يعين السيد كمال زيتوني مديرا للشركة
الوطنية للاروقة الجزائرية.

المادة ٢: يكلف وزير التجارة بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٦ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٧ فبراير سنة ١٩٦٥ .

احمد بن بلة

# وزارة الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية

مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين الكاتب العام لوزارة الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية

ان رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٤ - ٣٣٣ الصادر فى ٢٧ رجب عام ١٣٨٤ (٢ ديسمبر سنة ١٩٦٤) والمتضمن تعيين اعضاء الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٤ - ٣٣٤ الصادر فى ٢٧ رجب عام ١٣٨٤ (٢ ديسمبر سنة ١٩٦٤) القاضى بالغاء الدواوين واحداث مناصب كتاب عامين بالوزارات ،

- وبناء على اقتراح وزير الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية ،

يرسم ما يلي:

المادة الاولى: يعين السيد محمد بوزاهر كاتبا عاما لوزارة الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية.

المادة ٢: يكلف وزير الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ .

احمد بن بلة

#### مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن انهاء مهام المدير العام للوظيفة العمومية

ـ بموجب مرسوم مؤرخ فى ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ وضع حد لمهام السيد ميسوم صبيح المدير العام للوظيفة العمومية ،

#### مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين مدير الوظيفة العمومية

ان رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء

بهقتضى المرسوم رقم ٦٢ – ٥٠٢ الصادر فى ١٩ يوليو سنة ١٩٦١ المتضمن تحديد شروط تعيين بعض كبار الموظفين، وبمقتضى المرسوم رقم ٦٤ – ٣٥٢ الصادر فى ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ ( ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ) المتعلق بالتنظيم الداخلى لوزارة الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية ،

\_ وبناء على اقتراح وزير الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية ،

يرسم ما يلي:

المادة الاولى: يعين السيد عبد الرحمن كيوان مديرا للوظيفة العمومية بوزارة الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية المادة ٢: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ .

احمد بن بلة

#### مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين مدير الاصلاح الاداري

ان رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء ،

ــ بمقتضى المرسوم رقم ٦٢ ــ ٥٠٢ الصادر في ١٩ يوليو سنة ١٩٦٢ المتضمن تحديد شروط تعيين بعض كبار الموظفين،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٤ -٣٥٣ الصادر فى ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ ( ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ) المتعلق بالتنظيم الداخلى لوزارة الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية ،

\_ وبناء على اقتراح وزير الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية ،

يرسم ما يلي:

المادة الاولى: يعين السيد مصطفى بوعياد اغها مديرا للاصلاح الادارى بوزارة الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية. المادة ٢: ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ .

احمد بن بلة

#### مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين مدير الادارة العامة

ان رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٢ - ٥٠٢ الصادر في ١٩ يوليو سنة ١٩٦١ المتضمن تحديد شروط تعيين بعض كبار الموظفين، - وبمقتضى المرسوم رقم ٦٤ - ٣٥٢ الصادر في ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ ( ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ) المتعلق بالتنظيم الداخلي لوزارة الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية ،

ـ وبناء على اقتراح وزير الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية ،

يرسم ما يلي:

المادة الاولى: يعين السيد محمد جلفاوى مديرا للادارة العامة بوزارة الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية .

اللحة ٢: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ .

احمد بن بلة

#### مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين مدير المدرسة الوطنية للادارة

ان رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء

\_ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٤ ـ ٣٥٢ الصادر فى ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ ( ٨ يونيو سنة ١٩٦٤ ) والمتضمن احداث مدرسة وطنية للادارة ،

ـ بمقتضى المرسوم رقم ٦٤ ـ ١٥٥ الصادر فى ٢٧ محرم عام ١٣٨٤ ( ٢١ ديسمبر سنة ) المتعلق بالتنظيم الداخلي لوزارة الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية ،

ـ وبناء على اقتراح وزير الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية ،

يرسم ما يلمي:

المادة الاولى: يعين السيد ميسوم صبيح ، المتصرف المدنى ، مديرا للمدرسة الوطنية للادارة .

المادة ٢: يكلف وزير الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ .

#### احمد بن بلة

#### مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين نائب مدير الموظفين والمحاسبة والادوات

بموجب مرسوم مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ فبراير سنة ١٩٦٥ عين السيد محمد الشرقى نائبا لمدير الموظفين ، والمحاسبة والادوات بوزارة الاصلاح الادارى والوظيفة العمومية .